



دليلك في تأمين السيارات



صادر عن اللجنة التنفيذية للجنة تأمين السيارات
الاتحاد الأردني لشركات التأمين
(أيلول/٢٠١٨)

المحتويات

٢	المقدمة
٢	نشأة التأمين
٢	تعريف التأمين
٣	تأمين المركبات
٣	شروط وتغطيات واستثناءات التأمين الإلزامي الأردني
٥	تحديد قسط التأمين الإلزامي
٦	التأمين الشامل للمركبات
٧	شروط التحمل
٨	ما هي الاجراءات المطلوبة في حال وقوع حادث للمركبة؟
(على باطن الغلاف)	دليل شركات التأمين المجازة لممارسة تأمين المركبات



المقدمة :-

يتعرض الانسان بشكل عام الى عدة أخطار سواء على الصعيد الشخصي او على الصعيد المادي ومنها الممتلكات وذلك بسبب الأخطار التي تحيط بنا بشكل مستمر سواء كانت أخطار طبيعية مثل الفيضانات والأعاصير والزلازل والبراكين او المخاطر البشرية كالحروب وحوادث السير وغيرها .

تعريف التأمين:

في اللغة:

الأمانُ والأمنةُ بمعنى، وقد أمنُ أماناً وأمنةً بفتحين فهو آمنٌ وأمنهٌ غيرُه من الأمانِ والأمانِ وقد أمنتُ فأنا آمنٌ وأمنتُ غيري من الأمانِ والأمانِ والأمنُ ضد الخوفِ والمقصود منه طمأنينة النفس وسكونها بتوفير أسباب الطمأنينة.

في الاصطلاح:

عقد يتم بين شركة التأمين ومستأمن معين تتعهد هذه الشركة بمقتضاه بدفع مبلغ من المال، عند حدوث خطر معين، مقابل التزام المستأمن بدفع مبلغ مالي محدد.

في اصطلاح القانونيين:

(عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عرض مالي آخر في حالة وقوع الحادث، أو تحقيق الخطر المبين في العقد، وذلك نظير قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن)

وفي ظل ذلك تزداد حاجة الانسان الى الحماية من هذه الاخطار التي تحدث به ، ومن هذه الفكرة جاء التأمين وتنوع حسب أنواع الأخطار التي يرغب الانسان حماية نفسه وممتلكاته من الخسائر التي قد تنجم في حال تحقق أي من الأخطار ، فهناك التأمين على الحياة والتأمين على الممتلكات مثل الأبنية والمركبات وغيرها ، وكل ذلك يتم من خلال شركات التأمين المختصة والتي تتنافس فيما بينها لتقديم خدماتها وتوفير أعلى درجات الحماية وبالتالي زيادة الشعور بالاطمئنان لدى الاشخاص .

نشأة التأمين :-

التأمين أول ما نشأ في الغرب ومن أسباب نشأته إبحام كثير من رؤساء الأموال عن التجارة بسبب المخاطرة وبسبب حوادث الخسارة، ونتيجة لهذا الإبحام يتأثر الاقتصاد القومي وعلى أثره عمل المفكرون على إنشاء شركات التأمين حتى تضمن للتاجر المتاجرة وتؤمن له الخسارة للأقدار الطارئة مقابل مبلغ من المال يدفعه كاشتراك يقدمه لشركة التأمين وتقوم بتعويضه إذا حصل له خسارة، وتأثرت الدول الإسلامية تباعاً بهذه الشركات، ومن الأسباب التي أدت إلى انتشار التأمين التجاري في البلدان الإسلامية العولمة التجارية.

تأمين المركبات :-

التأمين الالزامي للمركبات (ضد الغير)

- التغطية التأمينية

يغطي هذا النوع من التأمين المسؤولية القانونية لمالك المركبة أو أي شخص مصرح له بقيادة هذه المركبة تجاه الغير، وهذا النوع من التأمين يغطي الأضرار الجسمانية والوفاة وكذلك الأضرار المادية اللاحقة بالملكيات وحسب جدول التغطيات الوارد في نظام التأمين الإلزامي الأردني للمركبات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ وقد توسع نطاق التغطية في هذا النظام ليشمل المالك وسائق المركبة المتسببة بالحادث .

- الهدف الرئيسي للتأمين الإلزامي

إن الهدف الرئيسي لنظام التأمين الإلزامي هو ضمان وجود جهة ملية ماليا تستطيع تعويض المتضررين من حوادث الطرق، وذلك لضمان حصول المتضررين على تعويضات مالية عن ممتلكاتهم أو شخص، حيث أنه لن يكون بمقدور الكثيرين ممن تتسبب مركباتهم بأضرار للغير دفع التعويضات عن تلك الأضرار .

- لماذا سمي نظام التأمين الإلزامي بهذا الاسم ؟
سمي نظام التأمين الإلزامي بهذا الاسم لأنه على كل مالك مركبة مرخصة للسير على الطرقات في المملكة أن يحصل على تأمين ضد الغير كحد أدنى قبل إتمام معاملة الترخيص والسماح للمركبة بالسير على الطرقات .

حيث يشمل هذا النظام جميع السيارات الأردنية ، وكذلك السيارات الأجنبية القادمة إلى المملكة أو المارة بها، وتستثنى من أحكام هذا النظام المركبات التي تخضع في تسجيلها وترخيصها إلى تشريعات أو إجراءات أخرى .


شروط وتغطيات واستثناءات التأمين الإلزامي الأردني .

(اولا) : التزامات شركة التأمين .

١- لتلتزم شركة التأمين بتعويض الغير ، ضمن المسؤولية الواردة في جدول مسؤولية شركة التأمين عن الأضرار التي تلحق بالغير، عن المبالغ التي يكون المؤمن له مسؤولاً عن دفعها كتعويض عن الأضرار التي يسببها للغير .

٢- يحق للغير المتضرر مطالبة شركة التأمين مباشرة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به ضمن المسؤولية الواردة في (جدول مسؤولية شركة التأمين عن الأضرار التي تلحق بالغير) ولا تسري بحقه الدفع التي يجوز لشركة التأمين التمسك بها تجاه المؤمن له .

٣- عند حدوث مثل هذه الأضرار، فإن مسؤولية شركة التأمين تحدد على النحو الآتي :-



١٠٠ دينار

عن العجز المؤقت

(أسبوعياً ونهاية ٣٩ أسبوع كحد اقصى)

٧٥٠٠٠ دينار

الخسائر والأضرار التي تلحق بالممتلكات :

- ١- بدل الأضرار المادية
- ٢- بدل فوات المنفعة
- ٣- بدل نقصان القيمة

(ثانياً) : التزامات المؤمن له .

١- يعتبر كل من المؤمن له والسائق مسؤولاً بالتضامن عن أي مبالغ تزيد على حدود مسؤولية شركة التأمين الواردة في (جدول مسؤولية شركة التأمين عن الأضرار التي تلحق بالغير).

٢- يلتزم المؤمن له أو السائق بتبليغ شركة التأمين خلال مدة مقبولة بالحدوث الذي تسببت به المركبة ونجم عنه الضرر، وعليه أن يتخذ كل الاحتياطات والاجراءات الضرورية لتجنب تفاقم ذلك الضرر أو زيادته دون اخلال بحق الغير في التبليغ عن الحادث.

٣- يلتزم المؤمن له بأن يقدم الى شركة التأمين جميع الوثائق المتعلقة بالحادث حال تسلمها بما في ذلك المراسلات والمطالبات والاعلانات والتبليغات، وإذا تخلف المؤمن له عن ذلك يحق لشركة التأمين الاحتجاج بالأضرار التي أصابها بسبب الاخلال بهذا الالتزام ما لم يكن التأخير مبرراً.

(ثالثاً) : حالات الرجوع .

١- يجوز لشركة التأمين الرجوع على المؤمن له والسائق لاسترداد ما دفعته من تعويض

الى الغير في أي من الحالات التالية :

أ- إذا كان السائق وقت وقوع الحادث غير حائز على فئة رخصة سوق لنوع المركبة أو كانت تلك الرخصة ملغاة بصورة دائمة او معلقة لمدة يمتنع على السائق القيادة خلالها.

ب- إذا كان السائق وقت وقوع الحادث غير قادر على التحكم بقيادة المركبة على النحو المألوف والمتوقع من الشخص العادي، بسبب وقوعه تحت تأثير مسكر أو مخدر أو عقار طبي.

ج- إذا وقع الحادث أثناء استعمال المركبة في غير الأغراض المرخصة لأجلها.

د- إذا استعملت المركبة بطريقة تؤدي الى زيادة الخطر بسبب مخالفة تشريعات السير المعمول بها أو استخدمت في أغراض مخالفة للقانون أو النظام العام، شريطة أن تكون تلك المخالفة السبب المباشر في وقوع الحادث .

هـ- إذا تم استعمال المركبة في تعليم قيادة المركبات وهي غير مرخصة لذلك.

٢- يجوز لشركة التأمين الرجوع على سائق المركبة المتسببة بالحادث لاسترداد ما دفعته من تعويض للمتضرر في أي من الحالتين التاليتين:

أ- إذا ثبت أن الحادث متعمداً من سائق المركبة المتسببة بالحادث .

ب- إذا كان الضرر ناجماً عن حادث سببته مركبة سرقته أو استعملت دون وجه حق.

٣- يجوز لشركة التأمين الرجوع على المؤمن له وسائق المركبة المتسببة بالحادث لاسترداد ما دفعته من تعويض الى المتضررين من

هـ- الضرر أو الخسارة التي تلحق ببضائع الغير المنقولة بواسطة مركبة المؤمن له لقاء اجر.

و- الضرر الناجم عن حادث نتيجة الفيضانات والاعاصير والانفجارات البركانية والزلازل والانزلاق الارضي او الحرب والاعمال الحربية والحرب الاهلية والفتنة والعصيان المسلح والثورة واغتصاب السلطة واطار الطاقة النووية .

ز - الضرر الناجم عن المركبة ذات الاستعمال الخاص وفقا لتعريفها في قانون السير النافذ المفعول إذا تم استعمالها للأغراض المخصصة لها.

ح- الضرر الناجم عن استعمال المركبة خارج حدود المملكة.

تحديد قسط التأمين الإلزامي :

قسط التامين الإلزامي محدد من قبل إدارة التامين وفقا للتعليمات الصادرة منها بهذا الشأن وحسب صفة تسجيل المركبة.

- يتم تخفيض قسط التأمين بواقع ١٥% في حال لم ترتكب المركبة أية مخالفة سير خلال العام التأميني المنصرم.

- يتم رفع قسط تأمين ضد الغير بواقع ٥٠% على كل مركبة تسببت بحادث أو أكثر وذلك خلال العام التأميني المنصرم ونجم عن الحادث أضرار مادية أو اصابات جسمانية أو كلاهما .

- يتم رفع قسط تأمين ضد الغير الإلزامي بواقع ١٠٠% على كل مركبة تسببت بحادث أدى إلى وفاة أو أكثر أو حالة عجز كلي دائم أو اكثر لا قدر الله وذلك خلال العام التأميني المنصرم .

ركاب المركبة المتسببة بالحادث في أي من الحالتين التاليتين :

أ- استعمال المركبة لنقل الأشخاص دون أن تكون مرخصة ومجهزة لهذه الغاية او مصرحا لها بذلك .

ب- نقل عدد من الركاب يتجاوز الحد المسموح به وفق أحكام التشريعات النافذة، وفي هذه الحالة يتم احتساب حق شركة التامين في الرجوع على أساس نسبة عدد الركاب الذين تنقلهم المركبة زيادة عن الحد المسموح به الى عدد الركاب الذين تنقلهم المركبة أثناء وقوع الحادث .

(رابعا) : الاستثناءات :-

لا تترتب على شركة التامين أي مسؤولية عما يلي:

أ - الضرر الذي يلحق بالمؤمن له او سائق المركبة المتسببة بالحادث في حال تحقق أي من الحالات المنصوص عليها في المادة (١٦) من نظام التأمين الإلزامي الأردني للمركبات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ (حالات الرجوع).

ب- الضرر الذي يلحق بالمركبة المتسببة بالحادث .

ج-الضرر الذي يلحق بالغير الناجم عن استعمال المركبة في سباق سيارات محلي أو دولي منظم أو في اختبارات تحمل المركبات.

د - الضرر الذي يلحق بركاب مركبة المؤمن له نتيجة لإستعمالها لتعليم قيادة المركبات إذالم تكن مرخصة لهذه الغاية.

التأمين الشامل للمركبات :-

حيث أن التأمين الإلزامي يغطي الأضرار التي تسببها المركبة للآخرين وممتلكاتهم بالإضافة الى سائق المركبة ومالكها ، فإن التأمين الشامل يغطي كذلك هذه الأضرار بالإضافة إلى الأضرار التي تلحق بجسم المركبة المؤمنة .

معظم وثائق التأمين من هذا النوع والصادرة عن شركات التأمين تتضمن تغطيات تأمينية واستثناءات مشابهة لبعضها بشكل عام حيث يتم تسمية هذه الوثيقة بالوثيقة المعيارية او القياسية.

اولا :- التغطيات التأمينية :-

- تتعهد شركة التأمين بتعويض المؤمن له عن الضرر او الخسارة التي تصيب المركبة المؤمن عليها وملحقاتها التي تكون جزء لا يتجزء منها وتعتبر ضرورية ولازمة لسيرها وذلك في الحالات الآتية :-

أ- اذا حدث الضرر أو الخسارة نتيجة حادث تصادم أو انقلاب.

ب- إذا حدث الضرر أو الخسارة نتيجة حريق أو انفجار خارجي او اشتعال ذاتي او بسبب الصاعقة او السرقة او محاولة السرقة او اغتصاب المركبة او سطو .

ج- اذا حدث الضرر او الخسارة نتيجة خطأ الغير او فعله المتعمد .

د- اذا حدث الضرر او الخسارة نتيجة تساقط الأجسام او تصايرها.

- لشركة التأمين الخيار في ان تدفع قيمة الهالك او التلف نقدا ، أو أن تقوم بتصليح

أو استبدال المركبة او اي جزء متضرر منها، على أن لا تتعدى مسؤولية الشركة قيمة الأجزاء الهالكة او التالفة تضاف اليها الأجور المعقولة لت تركيب هذه الاجزاء بعد خصم مبلغ الاستهلاك المقرر ، واذا كانت القطع اللازمة غير متوفرة فالتعويضات التي يجب على الشركة دفعها لا يمكن ان تتجاوز آخر سعر محدد لهذه القطع في الاسواق المحلية في تاريخ الحادث بعد خصم الاستهلاك إن وجد .

- اذا كانت قيمة المركبة في السوق عند وقوع حادث تزيد عن مبلغ التأمين المذكور في وثيقة التأمين، عندها يعتبر المؤمن له بمثابة المؤمن الشخصي على الفرق بين القيمتين ويتحمل الحصة النسبية من الخسارة الجزئية (شرط النسبية).

- لا تعتبر المركبة خسارة كلية الا اذا ثبت أن تكاليف تصلحها تزيد عن ٧٥% من مبلغ تأمينها او قيمتها في السوق المحلي أيهما اقل (النسبة متغيرة حسب سياسة شركة التأمين المتبعة).

ثانيا :- الاستثناءات من التغطية التأمينية :-

عادة ما تتضمن عقود التأمين الشامل/ التكميلي استثناءات في حال تحقق احداها لن يستفيد المؤمن له من التأمين على جسم مركبته إلا اذا تم الاتفاق المسبق على شمولها، وجرت العادة أن تكتب هذه الاستثناءات في عقد التأمين باللون الأحمر بحيث تكون ملفتة لنظر المؤمن له وبالتالي سهولة الاطلاع عليها وأبرز هذه الاستثناءات :-

- نقصان القيمة او فوات المنفعة او التعطل بسبب وقوع الحادث .
- اذا كان السائق غير مرخص قانونا أو غير حائز على فئة رخصة تخوله قيادة المركبة، أو كانت رخصة القيادة موقوف العمل بها ويمتنع على السائق القيادة من خلالها .
- إذا كان السائق تحت تأثير مخدر أو مسكر وقت وقوع الحادث .
- استخدام المركبة لغير الغايات المرخصة من أجلها / مثل استخدامها في نقل الاشخاص لقاء أجر او تأجير المركبة للغير، أو استخدامها في نقل الحمولة بأجر أو لتعليم القيادة..... الخ.
- الاضرار التي تلحق بالمركبة نتيجة الأحوال الجوية مثل الفيضانات والأعاصير او الزلازل او الأضرار الناجمة عن الحروب والأعمال العسكرية والاضطرابات والعصيان المدني والشغب .
- بعض مخالفات السير الخطيرة مثل تجاوز الإشارة الضوئية وهي حمراء ، والمسير بعكس اتجاه السير ، السرعة الزائدة .
- نقل اشخاص فارين من العدالة او بضائع مهربة او ممنوعة قانونا.

- الأضرار الناشئة عن ارتطام أي جزء من المركبة بذاتها او ارتطام الحمولة بجسم المركبة .
- الأضرار الناتجة للمركبة المؤمنة او الطرف الثالث أثناء عمل المركبات الانشائية أو الزراعية او الرافعات في موقع عملها .
- اي استثناءات أخرى قد يحددها عقد التأمين الشامل.

شروط التحمل :-

تتضمن عادة وثائق التأمين الشامل/ التكميلي مبالغ مالية محددة يتم تحميلها للمؤمن له في حال وقوع حادث مركبته وتقسّم الى قسمين :-

الاعفاء :

ويقصد به هنا تحديد مبلغ معين يقوم المؤمن له بدفعه في حال وقوع حادث ويتم تحديد هذا المبلغ وفقا للسياسة الاكتتابية لشركة التأمين، وإما أن يكون هذا المبلغ ثابتا بغض النظر عن عدد الحوادث المرتكبة خلال السنة التأمينية، أو أن يكون متصاعدا في حال تعدد الحوادث، مثال:- الحوادث الاوّل ٥٠ دينار- الحوادث الثاني ٧٥ دينار- الحوادث الثالث ١٥٠ دينار.

- يخضع عادة تحديد مبلغ الاعفاء الى صفة استعمال المركبة (خصوصي ، عمومي ، سياحي ، شحن ، الخ).



الاتحاد الاردني لشركات التأمين دائرة الدراسات والتدريب والاعلام

www.JIF.jo



الشميساني - شارع الملكة علياء - عمارة رقم ٤٥
عمان - الأردن



+ ٩٦٢ ٦ ٥٦٨٩٢٦٦



Training@JIF.jo



ص.ب ١٩٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن



+ ٩٦٢ ٦ ٥٦٨٩٥١٠



JIF - Jordan Insurance Federation الاتحاد الأردني لشركات التأمين



JIF_Jordan



JIF.jo



Jordan Insurance Federation - JIF